

أحكام القرآن

دواب الصيد شيئاً جزاه بمثله من النعم لأن الله تعالى يقول فجزاء مثل ما قتل من النعم والمثل لا يكون إلا لدواب الصيد .

فأما الطائر فلا مثل له ومثله قيمته إلا أنا نقول في حمام مكة اتباعاً للآثار شاة .

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع قال قال الشافعي في قوله أن زعمت فكيف أمثال لا واحد والمثل النعم من قتل ما مثل فجزاء متعمداً منكم قتله ومن د عشرة لو قتلوا صيدا جزوه بعشر أمثال